

مؤتمر نزع السلاح

رسالة مؤرخة ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ موجهة من الممثلة الدائمة لماليزيا إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح تحيل فيها نص الفرع المتصل بـ "نزع السلاح والأمن الدولي" من الوثيقة الختامية للاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز المعقود في بوتراجايا، ماليزيا، في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦

يشرفني أن أحيل رفق هذه الرسالة الفرع المتصل بـ "نزع السلاح والأمن الدولي" من الوثيقة الختامية للاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز المعقود في بوتراجايا، ماليزيا، في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦.

وأكون ممتنّاً لو أمكن إصدار وتعميم هذه الوثيقة كوثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح.

(توقيع): هسو كينغ بي
السفيرة
الممثلة الدائمة لماليزيا

الوثيقة الختامية للاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز بوتراجايا، ٢٧-٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦

نزع السلاح والأمن الدولي

٦٤- أعاد الوزراء تأكيد وتكرار مواقف حركة بلدان عدم الانحياز المبدئية والعريضة بشأن نزع السلاح والأمن الدولي، بما في ذلك القرارات المتخذة في مؤتمر القمة الثاني عشر المعقود في ديربان في عام ١٩٩٨، ومؤتمر القمة الثالث عشر المعقود في كوالالمبور في عام ٢٠٠٣، والمؤتمر الوزاري الثالث عشر المعقود في كارتاخينا في عام ٢٠٠٠، والمؤتمر الوزاري الرابع عشر المعقود في ديربان في عام ٢٠٠٤.

٦٥- وأعرب الوزراء عن قلق عميق من الوضع الصعب والمعقد في مجال نزع السلاح والأمن الدولي في الوقت الراهن. وفي هذا الصدد، نادى الوزراء بتجديد الجهد في سبيل الخروج من المأزق الحالي الذي يحول دون تحقيق نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي بجميع جوانبهما.

٦٦- وبينما يعيد الوزراء تأكيد الصلاحية المطلقة للدبلوماسية المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح وعدم الانتشار، فقد أعربوا عن تصميمهم على تعزيز تعددية الأطراف بوصفها مبدأ التفاوض الأساسي في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، ورحبوا في هذا الصدد، باعتماد قرار الجمعية العامة ٥٩/٦٠ بشأن تشجيع تعددية الأطراف في ميدان نزع السلاح وعدم الانتشار.

٦٧- وأعرب الوزراء عن قلقهم البالغ إزاء اشتداد النزعة الانفرادية، مؤكدين في هذا الصدد على أن تعددية الأطراف والحلول المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، إنما هي الأسلوب الوحيد الذي يصلح لمعالجة قضايا نزع السلاح والأمن الدولي.

٦٨- وأعاد الوزراء تأكيد مواقف الحركة المبدئية بشأن نزع السلاح النووي، وهي مسألة تظل على رأس أولوياتها، وبشأن المسألة ذات الصلة المتمثلة في عدم انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبها وأكدوا على أهمية أن تتوازى الجهود الرامية إلى عدم الانتشار مع جهود متزامنة تهدف إلى نزع السلاح النووي. وأكدوا قلقهم إزاء التهديد الذي تتعرض له البشرية جراء استمرار وجود الأسلحة النووية وإمكانية استعمالها أو التهديد باستعمالها. وكرر الوزراء الإعراب عن قلقهم العميق إزاء بطء التقدم المحرز صوب نزع السلاح النووي وإزاء عدم تحقيق الدول الحائزة لأسلحة نووية أي تقدم نحو الإزالة التامة لترساناتها النووية. وأكدوا على ضرورة وفاء الدول الحائزة لأسلحة نووية بالالتزام القاطع الذي قدمته في عام ٢٠٠٠ بتحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية وأكدوا في هذا الصدد على الحاجة الملحة إلى بدء المفاوضات بلا إبطاء.

٦٩- وأعرب الوزراء عن استمرار شعورهم بالقلق البالغ إزاء عقائد الدفاع الاستراتيجي، بما فيها "مفهوم التحالف الاستراتيجي لحلف شمال الأطلسي"، التي تتبناها الدول الحائزة للأسلحة النووية والتي لا تكتفي بطرح مبررات لاستعمال الأسلحة النووية أو التهديد استعمالها، وإنما تبقي على مفاهيم غير مبررة بشأن الأمن الدولي قوامها توطيد وتطوير التحالفات العسكرية وسياسات الردع النووي.

٧٠- وأكد الوزراء مرة أخرى أن تحسين الأسلحة النووية المتوفرة واستحداث أنواع جديدة من الأسلحة النووية على النحو المتصور في الدراسة المعنونة "إعادة النظر في موقف الولايات المتحدة من الأسلحة النووية" يتعارضان مع ضمانات الأمن المقدمة من الدول الحائزة لأسلحة نووية. كما أعادوا التأكيد على أن هذه التحسينات، إلى جانب تطوير أنواع جديدة من تلك الأسلحة، تنتهك الالتزامات التي تعهدت بها الدول الحائزة للأسلحة النووية وقت إبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

٧١- وأكد الوزراء أن التقدم في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار بجميع جوانبه أمر ضروري لتعزيز السلم والأمن الدوليين. وأكدوا مجدداً على أن الجهود الرامية إلى نزع السلاح النووي والنهج العالمية والإقليمية وتدابير بناء الثقة إنما يكمل بعضها بعضاً وينبغي الاضطلاع بها معاً، كلما أمكن ذلك، بغية تعزيز السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٧٢- وأكد الوزراء من جديد أهمية هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة باعتبارها هيئة التداول المتخصصة الوحيدة ضمن آلية نزع السلاح المتعددة الأطراف في الأمم المتحدة. وأكدوا استمرار دعمهم التام لعمل هذه الهيئة ودعوا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى إبداء الإرادة السياسية والمرونة الضرورييتين للاتفاق على توصيات استناداً إلى البندين الواردين في جدول أعمالها خلال الدورة الحالية.

٧٣- وأكد الوزراء من جديد أهمية مؤتمر نزع السلاح بوصفه الهيئة التفاوضية الوحيدة المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح. وكرروا دعوتهم إلى مؤتمر نزع السلاح لأن يتفق على برنامج عمل متوازن وشامل وذلك، بوسائل منها إنشاء لجنة مخصصة تعنى بترع السلاح النووي في أقرب وقت ممكن وكأمر يحظى بالأولوية القصوى. وأكدوا ضرورة الشروع في التفاوض على برنامج متدرج ذي إطار زمني محدد لإزالة الأسلحة النووية بالكامل، بما في ذلك إبرام اتفاقية بشأن الأسلحة النووية. وأعادوا التأكيد على أهمية الاستنتاج الذي توصلت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع بوجود التزام بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل مراقبة دولية صارمة وفعالة.

٧٤- وكرر الوزراء تأييدهم لعقد دورة استثنائية رابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة تركزُ لترع السلاح. وأعربوا مجدداً عن قلقهم العميق إزاء عدم توافق الآراء بشأن المداولات التي تناولت جدول أعمال الدورة وأهدافها. وأكدوا على ضرورة استئناف الفريق العامل المفتوح العضوية اجتماعاته بشأن الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة المكروسة لترع السلاح، في وقت مبكر، ومن المفضل أن يكون ذلك في عام ٢٠٠٧، وفق طلب الجمعية العامة، بغية الوصول إلى اتفاق بشأن أهداف وبرنامج عمل الدورة الاستثنائية الرابعة، بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنيتها التحضيرية.

٧٥- ودعا الوزراء من جديد إلى عقد مؤتمر دولي في أقرب موعد ممكن لتحديد سبل ووسائل إزالة الأسلحة النووية بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج متدرج ذي إطار زمني محدد لإزالة جميع الأسلحة النووية بالكامل، وحظر استحداثها وإنتاجها وحيازتها وتجربتها وتكديسها ونقلها واستعمالها أو التهديد باستعمالها، وتوخي تدميرها.

٧٦- وأكد الوزراء مجدداً أن الإزالة الكاملة للأسلحة النووية هي الضمانة المطلقة الوحيدة ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، وأكدوا أيضاً أنه ينبغي أن تحصل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على ضمانات فعلية من الدول الحائزة لتلك الأسلحة بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. وفي انتظار إزالة الأسلحة النووية إزالة تامة، دعا الوزراء إلى أن يبرم في مؤتمر نزع السلاح صك شامل وغير مشروط وملزم قانوناً بشأن الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية كمسألة ذات أولوية.

٧٧- وشدد الوزراء على أهمية تحقيق الانضمام العالمي إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، بما في ذلك انضمام جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية، الأمر الذي من شأنه أن يسهم، من بين جملة أمور أخرى، في عملية نزع السلاح النووي. وأكدوا من جديد أنه إذا أريد تحقيق أهداف المعاهدة كاملة فلا بد من استمرار التزام جميع الدول الموقعة، ولا سيما الدول الحائزة لأسلحة نووية، بترع السلاح النووي.

٧٨- ونوه الوزراء بدخول معاهدة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الموقعة في عام ٢٠٠٢ حيز النفاذ، ولكنهم شددوا على أن التخفيضات في الأسلحة المنشورة وفي القدرات التشغيلية لا يمكن أن تكون بديلاً عن تخفيض الأسلحة النووية تخفيضاً لا رجعة فيه وعن إزالتها بالكامل ودعوا الولايات المتحدة والاتحاد الروسي إلى تطبيق مبادئ الشفافية وعدم الرجوع والتحقق لزيادة تقليص ترسانتيهما النوويتين، بما فيهما الرؤوس الحربية ومنظومات الإطلاق معاً، بموجب المعاهدة.

٧٩- وأعرب الوزراء عن استمرار قلقهم إزاء الآثار السلبية المترتبة على تطوير ونشر منظومات دفاعية تعتمد على القذائف المضادة للقذائف التسيارية ومواصلة العمل بالتكنولوجيات العسكرية المتقدمة التي يمكن نشرها في الفضاء الخارجي، مما أسهم، في جملة أمور، في زيادة تآكل المناخ الدولي الذي يساعد على تدعيم نزع السلاح وتعزيز الأمن الدولي. ويطرح إلغاء معاهدة الحد من شبكات القذائف المضادة للقذائف التسيارية تحديات جديدة أمام الاستقرار الاستراتيجي وأمام منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. كما أعربوا عن استمرار قلقهم إزاء ما يمكن أن يؤدي إليه إنشاء منظومة دفاعية وطنية ضد القذائف من حدوث سباق (سباقات) تسلح ومواصلة تطوير منظومات القذائف المتقدمة وزيادة عدد الأسلحة النووية.

٨٠- وأقر الوزراء بما للبشرية جمعاء من مصلحة مشتركة في استكشاف واستعمال الفضاء الخارجي لأغراض سلمية، وشددوا على أن من شأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي أن يُبعد شبح خطر جسيم يهدد السلم والأمن الدوليين. وشددوا أيضاً على الأهمية البالغة التي يتسم بها التقيد الصارم بالاتفاقات القائمة بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح فيما يتعلق بالفضاء الخارجي، بما فيها الاتفاقات الثنائية، وكذلك بالنظام القانوني القائم بشأن استخدام الفضاء الخارجي. وأكدوا أيضاً الحاجة الملحة إلى الشروع في عمل موضوعي في مؤتمر نزع السلاح بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

٨١- وأعرب الوزراء عن استمرار اقتناعهم بالحاجة إلى اتباع نهج عالمي شامل وغير تمييزي يتم التفاوض عليه تفاوضاً متعدد الأطراف بشأن القذائف من جميع جوانبها باعتبار ذلك مساهمة في تحقيق السلم والأمن الدوليين. وأعربوا عن مساندتهم لمواصلة الجهود المبذولة داخل الأمم المتحدة لزيادة بحث مسألة القذائف بجميع جوانبها. وفي هذا الشأن، شدد الوزراء على ضرورة مواصلة إدراج تلك المسألة في جدول أعمال الجمعية العامة وعلى إنشاء

فريق من الخبراء الحكوميين في عام ٢٠٠٧ يعني بمسألة القذائف بجميع جوانبها عملاً بقرار الجمعية العامة رقم ٦٧/٥٩. وريثما تُنشأ هذه الآلية العالمية المتصلة بمنظومات إطلاق أسلحة الدمار الشامل، فإن أي مبادرة تتناول هذه الشواغل بصورة فعالة ومستمرة وشاملة ينبغي أن تُطرح عن طريق عملية تفاوض شاملة في محفل تشارك فيه جميع الدول على قدم المساواة. وشددوا على أهمية أن تراعى في أي نهج يُتبع إزاء مسألة القذائف من جميع جوانبها الشواغل الأمنية لجميع الدول على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٨٢- وعبر الوزراء عن اعتقادهم أن إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية وفقاً لمعاهدات ثلاثيولكو وراوتونغا وبانكوك وبيليندوبا ووضع منغوليا كمنطقة خالية من السلاح النووي هي خطوات إيجابية وتدابير هامة باتجاه تعزيز نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي على الصعيد العالمي. وأكدوا مرة أخرى أنه لا بد، في سياق المناطق الخالية من الأسلحة النووية، من أن تقدم الدول الحائزة لأسلحة نووية ضمانات غير مشروطة إلى جميع الدول في هذه المناطق من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. وحثوا الدول على إبرام اتفاقات بقصد إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الأقاليم التي لا توجد فيها هذه المناطق، خاصة في آسيا الوسطى، وفقاً لأحكام الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح (الدورة الاستثنائية الأولى)، وللمبادئ التي اعتمدها هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٩. ولاحظ الوزراء بارتياح انعقاد المؤتمر الأول للدول الأطراف والموقعة على معاهدات إنشاء مناطق خالية من السلاح النووي، في ثلاثيولكو، المكسيك، من ٢٦ إلى ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، ودعوا في هذا الصدد الدول الأطراف والموقعة على معاهدات إنشاء مناطق خالية من السلاح النووي إلى اعتماد طرائق تعاون أخرى فيما بينها ومع الوكالات المنشأة بموجب معاهداتها ومع الدول الأخرى المهتمة بالأمر.

٨٣- وكرّر الوزراء تأييدهم لإنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وتحقيقاً لهذه الغاية، أكدوا من جديد ضرورة المسارعة إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقاً لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) وللفقرة ١٤ من قرار المجلس ٦٨٧ (١٩٩١) وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة المعتمدة بتوافق الآراء. وطلبوا إلى جميع الأطراف المعنية اتخاذ خطوات عاجلة وعملية باتجاه تنفيذ الاقتراح الذي طرحته إيران في عام ١٩٧٤ من أجل إنشاء هذه المنطقة، وريثما يتحقق ذلك، طالب الوزراء إسرائيل، البلد الوحيد في المنطقة الذي لم ينضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولم يعلن عزمه على القيام بذلك، بالتخلي عن حيازة أسلحة نووية والانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار دون إبطاء ووضع جميع مرافقها النووية حالاً ضمن نطاق الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقاً لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) والقيام بأنشطتها النووية طبقاً لنظام عدم الانتشار. وأعربوا عن بالغ قلقهم إزاء حيازة إسرائيل قدرات نووية مما يشكل تهديداً خطيراً ومستمراً لأمن الدول المجاورة ودول أخرى، كما أدانوا إسرائيل لاستمرارها في تطوير وتكديس الترسانات النووية. ورأوا أن لا سبيل إلى تحقيق الاستقرار في منطقة يحافظ فيها على تفاوتات شديدة في القدرات العسكرية، خاصة عن طريق حيازة أحد الأطراف أسلحة نووية تمكّنه من تهديد جيرانه والمنطقة برمتها. كما رحّبوا بالمبادرة التي طرحها فخامة رئيس جمهورية مصر العربية، السيد محمد حسني مبارك، بشأن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وفي هذا الصدد، وضع الوزراء في اعتبارهم مشروع القرار الذي قدمته الجمهورية العربية السورية نيابة عن المجموعة العربية إلى مجلس الأمن في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بشأن إنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وشددوا على ضرورة اتخاذ

الخطوات اللازمة في مختلف المحافل الدولية من أجل إنشاء هذه المنطقة. كما دعوا إلى فرض حظر كامل وشامل على نقل جميع المعدات والمعلومات والمواد والمرافق والموارد أو الأجهزة النووية إلى إسرائيل وعلى مساعدتها في الميادين العلمية أو التكنولوجية النووية. وأعربوا في هذا الصدد عن قلقهم الشديد إزاء استمرار تمكّن العلماء الإسرائيليين من الوصول إلى المرافق النووية لإحدى الدول الحائزة لأسلحة نووية مؤكدين أن هذا الأمر ستكون له عواقب سلبية وخيمة على الأمن الإقليمي وعلى موثوقية نظام عدم الانتشار العالمي.

٨٤- وشدد الوزراء على أهمية احترام المعايير البيئية في إعدادات اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة وفي تنفيذها. وأكدوا مجدداً أنه ينبغي أن تضع محافل نزع السلاح الدولية في اعتبارها بشكل كامل المعايير البيئية ذات الصلة أثناء التفاوض على معاهدات واتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة وأنه ينبغي لجميع الدول أن تساهم، بما تقدّم عليه من أفعال، في ضمان الامتثال بشكل كلي للمعايير المذكورة آنفاً في تنفيذ المعاهدات والاتفاقيات التي تكون طرفاً فيها.

٨٥- وشدد الوزراء على أهمية الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة على المستوى الإقليمي من أجل ترسيخ استقرار وأمن الدول الأعضاء فيها والتي يمكن تعزيزها بشكل كبير عن طريق إبقاء وتنشيط المراكز الإقليمية الثلاثة للسلم ونزع السلاح.

٨٦- وإذ أعاد وزراء الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار التأكيد على حزمة الاتفاقات المبرمة في إطار مؤتمر الاستعراض والتמיד لعام ١٩٩٥ وفي الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار المعقود سنة ٢٠٠٠، فقد أعربوا عن خيبة أملهم إزاء عجز مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥ عن الاتفاق على توصيات جوهرية. وكرر الوزراء دعوتهم جميع الدول الأطراف في المعاهدة إلى الالتزام الصارم بتنفيذ جميع أحكام المعاهدة ودعوا إلى التنفيذ الكامل للخطوات العملية الـ ١٣ من أجل التقدم بانتظام واطراد نحو تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة وخاصة تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية القاطع بتحقيق الإزالة الكاملة لترساناتها النووية بما يؤدي إلى نزع السلاح النووي. وفي انتظار الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، أشار الوزراء أيضاً إلى أن المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ أكد من جديد في وثيقته الختامية أن الضمانات الأمنية الملزمة قانوناً المقدمة من الدول الخمس الحائزة لأسلحة نووية إلى الدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في المعاهدة تعزّز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية. وشددوا على أهمية إنشاء هيئات فرعية للجان الرئيسية ذات الصلة لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠ للتداول في الخطوات العملية المتعلقة بالجهود المنهجية والتدريبية لإزالة الأسلحة النووية، وللنظر في مقترحات بشأن تنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذته مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥ والتوصية بها، ولبحث الضمانات الأمنية. وأكدوا في هذا الصدد ضرورة استمرار اللجنة التحضيرية في تخصيص قدر محدد من الوقت في اجتماعاتها لإجراء مداولات بشأن نزع السلاح النووي وتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط والضمانات الأمنية. وذكروا بالاتفاق على أن يترأس مؤتمر الاستعراض ممثل ينتمي إلى الحركة.

٨٧- ودعا وزراء الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار الدول الحائزة لأسلحة نووية إلى تنفيذ التزاماتها بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول غير الحائزة لأسلحة نووية الأطراف في المعاهدة أو في المناطق الخالية من الأسلحة النووية في أي وقت وتحت أي ظرف ريثما يبرم صك ملزم قانوناً بشأن الضمانات الأمنية.

٨٨- وأعاد الوزراء تأكيد حق الدول النامية غير القابل للتصرف في إجراء بحوث الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها للأغراض السلمية بلا تمييز. وما زال الوزراء يلاحظون بقلق استمرار فرض قيود لا موجب لها على صادرات المواد والمعدات والتكنولوجيا المستخدمة في الأغراض السلمية إلى البلدان النامية. وأكدوا مجدداً أن أفضل طريقة لمعالجة شواغل الانتشار هي إبرام اتفاقات عالمية وشاملة وغير تمييزية يتم التفاوض عليها بصورة متعددة الأطراف. وينبغي أن تكون الترتيبات المتعلقة بمراقبة عدم الانتشار شفافة وأن يكون باب الاشتراك فيها مفتوحاً أمام جميع الدول، كما ينبغي ضمان عدم فرض هذه الترتيبات قيوداً على الحصول على المواد والمعدات والتكنولوجيا المستعملة في الأغراض السلمية التي تحتاج إليها البلدان النامية من أجل مواصلة تنميتها. كما أعربوا في هذا الصدد عن رفضهم القوي لمحاولات أي دولة عضو استخدام برنامج التعاون التقني التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية كأداة لتحقيق أغراض سياسية على نحو يشكل انتهاكاً للنظام الأساسي للوكالة.

٨٩- وأكد وزراء الدول الأطراف في المعاهدة مرة أخرى أنه لا يجوز تفسير أي شيء في المعاهدة على أنه يمس الحق غير القابل للتصرف لجميع الأطراف في المعاهدة، في تطوير بحوث الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها للأغراض السلمية دون تمييز ووفقاً للمواد الأولى والثانية والثالثة من المعاهدة. وأكد الوزراء أن هذا الحق يشكل أحد الأهداف الأساسية للمعاهدة. وفي هذا الصدد، أكدوا أنه ينبغي احترام خيارات وقرارات كل بلد في ميدان استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية دون مساس بسياساته أو باتفاقات وترتيبات التعاون الدولي بشأن استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية ولا بسياساته المتعلقة بدورة الوقود.

٩٠- وشدد الوزراء بصفة خاصة على مسؤولية الدول المتقدمة في مراعاة حاجة الدول النامية المشروعة إلى الطاقة النووية، عن طريق تمكينها من المشاركة إلى أقصى حد ممكن في نقل المعدات والمواد النووية والمعلومات العلمية والتكنولوجية للأغراض السلمية بغية تحقيق أكبر الفوائد وتطبيق عناصر التنمية المستدامة ذات الصلة في أنشطتها.

٩١- وشدد الوزراء، مع تأكيدهم على أهمية الدور الإيجابي الذي يؤديه أعضاء حركة عدم الانحياز داخل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، على ضرورة تقيّد جميع الدول الأعضاء في الوكالة بنظامها الأساسي تقيّداً دقيقاً. وشددوا على وجوب تجنب ممارسة أي ضغط غير مناسب على الوكالة أو أي تدخل في أنشطتها، ولا سيما فيما يخص عملية التحقق، من شأنه أن يعرض فعالية الوكالة ومصادقيتها للخطر. واعترفوا بكون الوكالة الدولية للطاقة الذرية هي السلطة الوحيدة ذات الاختصاص فيما يتعلق بالتحقق من الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في اتفاقات الضمانات التي تبرمها الدول الأعضاء. كما أكدوا مجدداً وجوب التمييز بشكل واضح بين الالتزامات القانونية التي تقع على عاتق الدول الأعضاء بموجب اتفاقات الضمانات الملزمة لها وبين تعهداتها الطوعية وذلك لضمان عدم تحويل تلك التعهدات الطوعية إلى التزامات قانونية في مجال الضمانات.

٩٢- وهنأ الوزراء الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومديرها العام، الدكتور محمد البرادعي، على حصولهما على جائزة نوبل للسلام لعام ٢٠٠٥. وأعربوا عن ثقتهم التامة في نزاهة ومهنية الوكالة.

٩٣- وأعاد الوزراء تأكيد حرمة الأنشطة النووية السلمية، كما أكدوا أن أي هجوم أو تهديد بالهجوم على مرافق نووية سلمية، سواء كانت قيد التشغيل أو الإنشاء، يشكل خطراً بالغاً على البشر والبيئة، ويمثل انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي وللمبادئ والمقاصد المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة وأنظمة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وسلموا بالحاجة إلى وضع صك شامل يتم التفاوض عليه تفضيلاً متعدد الأطراف لحظر الهجوم أو التهديد بالهجوم على مرافق نووية مكرسة لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية.

٩٤- وأكد الوزراء أن هناك ضرورة لتعزيز نظم السلامة والحماية الإشعاعية في المرافق التي تستخدم مواد مشعة وفي مرافق إدارة النفايات المشعة، بما في ذلك النقل المأمون لهذه المواد. وأعادوا التأكيد على ضرورة تقوية اللوائح الدولية السارية المتعلقة بأمن وسلامة نقل تلك المواد. وإذ أكد الوزراء على ضرورة اتخاذ تدابير ملائمة لمنع أي إلقاء للنفايات النووية أو المشعة، فقد دعوا إلى تنفيذ مدونة الممارسات المتعلقة بالنقل الدولي للنفايات المشعة عبر الحدود، وهي المدونة التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تنفيذاً فعلياً كوسيلة لتعزيز حماية جميع الدول من إلقاء النفايات المشعة في أراضيها.

٩٥- وشدد الوزراء على أنه ينبغي حل مسألة الانتشار بالوسائل السياسية والدبلوماسية وعلى أنه ينبغي أن تأتي التدابير والمبادرات المتخذة في هذا الشأن ضمن إطار القانون الدولي والاتفاقيات ذات الصلة وميثاق الأمم المتحدة وينبغي أن تسهم في تعزيز السلم والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي.

٩٦- وأعاد وزراء الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة تأكيد ضرورة استبعاد إمكانية استعمال العوامل البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينات كأسلحة استبعاداً تاماً، كما أكدوا اقتناعهم بأن ضمير البشرية يستقبح أي استعمال من هذا القبيل. وسلموا بالأهمية الخاصة لتعزيز الاتفاقية عن طريق إجراء مفاوضات متعددة الأطراف من أجل إبرام بروتوكول للاتفاقية يكون ملزماً قانوناً ومن أجل انضمام جميع الدول إلى الاتفاقية. وكرروا دعوتهم إلى تعزيز التعاون الدولي للأغراض السلمية بما فيها التبادل العلمي والتقني. وأبرزوا ضرورة التنسيق بين دول حركة عدم الانحياز الأطراف في الاتفاقية وأعربوا عن التزامهم بالسعي إلى أن يتكامل بالنجاح مؤتمر الاستعراض السادس المقبل الذي سينعقد في جنيف في الفترة من ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٩٧- ودعا وزراء الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية جميع الدول التي لم توقع أو تصدق على الاتفاقية بعد إلى القيام بذلك في أقرب وقت ممكن حتى يصبح الانضمام إليها عالمياً. وكرروا نداءهم إلى البلدان المستقدمة لتعزيز التعاون الدولي عن طريق نقل التكنولوجيا والمواد والمعدات بغية استعمالها للأغراض السلمية في الميدان الكيميائي وإلى إزالة جميع القيود التمييزية التي تتعارض مع الاتفاقية روحاً ونصاً. وذكرُوا بأن تنفيذ شروط التعاون الدولي تنفيذاً فعالاً وكاملاً وغير تمييزي يسهم في تحقيق الانضمام العالمي إلى الاتفاقية. وطلبوا أيضاً إلى الدول التي أعلنت حيازتها أسلحة كيميائية إلى تدمير هذه الأسلحة في أبكر وقت ممكن. وإذ سلموا بالتحديات المالية والتقنية التي تواجه بعض الدول الحائزة لهذه الأسلحة، فقد طلبوا إلى الدول الأطراف ذات المقدرة أن تقوم، عند الطلب، بمساعدة تلك الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية في إزالة تلك الأسلحة إزالة كاملة.

٩٨- وأعرب الوزراء عن أسفهم إزاء ما يصدر من ادعاءات لا برهان عليها بعدم الامتثال لصكوك تتعلق بأسلحة الدمار الشامل، ودعوا الدول الأطراف التي تصدر عنها هذه الادعاءات إلى اتّباع الإجراءات المنصوص عليها في تلك الصكوك وتقديم ما يثبت ادعاءاتها. وناشدوا جميع الدول الأطراف في الصكوك الدولية ذات الصلة أن تفي بالتزاماتها بموجب تلك الصكوك على نحو كامل وشفاف.

٩٩- وأعرب الوزراء عن ارتياحهم لتوافق الآراء بين الدول بشأن التدابير الرامية إلى منع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل. ورحبوا باعتماد الجمعية العامة، بتوافق الآراء، القرار ٧٨/٦٠ المعنون "تدابير لمنع

الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل"، وأكدوا ضرورة مواجهة هذا الخطر الذي يتهدد البشرية ضمن إطار عمل الأمم المتحدة وعن طريق التعاون الدولي. وإذ شدّد الوزراء على أن أنجع سبيل إلى منع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل هو الإزالة الكاملة لهذه الأسلحة، فقد أكدوا ضرورة إحراز تقدم سريع في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار للمساعدة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين والمساهمة في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. وناشدوا جميع الدول الأعضاء أن تدعم الجهود الدولية الرامية إلى منع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إطلاقها. كما حثوا جميع الدول الأعضاء على اتخاذ وتعزيز التدابير الوطنية المناسبة لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إطلاقها والمواد والتكنولوجيات المتصلة بتصنيعها.

١٠٠- وإذ لاحظ الوزراء اعتماد مجلس الأمن للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦)، فقد شدّدوا على ضرورة ضمان ألا يقوّض أي عمل يقوم به مجلس الأمن ميثاق الأمم المتحدة والمعاهدات المتعددة الأطراف القائمة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل والمنظمات الدولية التي أنشئت ضمن هذا الإطار وكذلك دور الجمعية العامة. وحذروا كذلك من مغبة استمرار مجلس الأمن في استغلال سلطته لوضع الشروط القانونية التي تسري على الدول الأعضاء في تنفيذ القرارات الصادرة عنه. وفي هذا الصدد، شدّد الوزراء على أهمية تناول الجمعية العامة مسألة حيازة أسلحة الدمار الشامل من قبل فاعلين من غير الدول تناولاً شاملاً مع أخذ آراء جميع الدول الأعضاء في الاعتبار.

١٠١- وأعاد الوزراء التأكيد على حق الدول السيادي في الحصول على الأسلحة التقليدية وفي صنعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها لأغراض الدفاع عن النفس وللضرورات الأمنية. وأعربوا عن قلقهم من التدابير القسرية الانفرادية وشدّدوا على أنه لا ينبغي فرض قيود لا موجب لها على نقل تلك الأسلحة.

١٠٢- وسلم الوزراء بالتفاوت الكبير بين الدول الصناعية وبلدان عدم الانحياز في إنتاج وحيازة الأسلحة التقليدية والاتجار بها ودعوا الدول الصناعية إلى تقليص إنتاج وحيازة الأسلحة التقليدية والاتجار بها بغية تعزيز السلم والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي.

١٠٣- وأعرب الوزراء عن استمرار قلقهم العميق إزاء نقل وتصنيع وتداول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل غير مشروع وتكديسها بكميات مفرطة وانتشارها بلا ضابط في مناطق كثيرة من العالم. وسلموا بضرورة وضع وإبقاء ضوابط على الملكية الخاصة للأسلحة الصغيرة. وناشدوا جميع الدول، وخاصة الدول المنتجة الكبرى، أن تضمن اقتصار التزويد بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الحكومات أو الهيئات الحائزة لترخيص من الحكومات وأن تنفذ القيود القانونية التي تمنع الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وشجعوا جميع المبادرات التي تقوم بها الدول من أجل حشد الموارد والخبرات وكذلك تقديم المساعدة بغية تعزيز التنفيذ التام لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بجميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

١٠٤- وشدّد الوزراء على أهمية تنفيذ برنامج العمل في وقت مبكر وبشكل تام وأكدوا في هذا الشأن على أنه لا غنى عن المساعدة والتعاون الدوليين في تنفيذ برنامج العمل تنفيذاً تاماً. ونادوا بتنفيذ الصك الدولي الذي اعتمدته الجمعية العامة بكامله لتمكين الدول من تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتقفّي أثرها في الوقت المناسب وبشكل موثوق. وناشدوا أعضاء الحركة أن يتكاتفوا من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن نتيجة مؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي سيعقد في نيويورك في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦.

١٠٥- وأعرب الوزراء عن استمرار استيائهم مما يجري من استخدام الألغام المضادة للأفراد في المنازعات، على نحو مخالف للقانون الإنساني الدولي، بهدف بتر أعضاء المدنيين الأبرياء وقتلهم وإرهابهم ومنعهم من استغلال الأراضي الزراعية وتجويعهم وإجبارهم على الفرار من ديارهم مما يؤدي في نهاية المطاف إلى نزوح السكان ومنع المدنيين من العودة إلى أماكن إقامتهم الأصلية. وطلبوا إلى جميع الدول ذات المقدرة تقديم المساعدة المالية والتقنية والإنسانية اللازمة لعمليات إزالة الألغام الأرضية وإعادة تأهيل الضحايا وإدماجهم اجتماعياً واقتصادياً وإلى ضمان حصول البلدان المتضررة على كل المواد والمعدات والتكنولوجيا والموارد المالية اللازمة لإزالة الألغام.

١٠٦- ودعا وزراء الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام جميع الدول التي ليست أطرافاً في الاتفاقية إلى النظر في الانضمام إليها.

١٠٧- وأعرب الوزراء عن قلقهم إزاء مخلفات الحرب العالمية الثانية، ولا سيما الألغام الأرضية التي ما انفكت تسبب خسائر بشرية ومادية وتعيق خطط التنمية في بعض البلدان غير المنحازة. ودعوا الدول المسؤولة في المقام الأول عن زرع تلك الألغام وترك المتفجرات خارج أراضيها أثناء الحرب العالمية الثانية إلى التعاون مع البلدان المتضررة وإلى تقديم المعلومات اللازمة والخرائط الدالة على مواقع هذه المتفجرات والمساعدة التقنية اللازمة لإزالتها، كما يدعوها إلى الإسهام في تحمل تكاليف الإزالة والتعويض عن أي خسائر ناجمة عن الألغام المزروعة.

١٠٨- وشجع وزراء الدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر والبروتوكولات الملحقة بها الدول على الانضمام إليها وإلى البروتوكول الإضافي الملحق بها المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب.

١٠٩- وشدد الوزراء على أهمية العلاقة الوطيدة بين نزع السلاح والتنمية وعلى الدور الهام الذي يؤديه الأمن في هذا الصدد وأعربوا عن قلقهم من تزايد الإنفاق العسكري على صعيد العالم وهي مبالغ كان يمكن إنفاقها بدلاً من ذلك لتلبية احتياجات التنمية. كما شددوا على أهمية تخفيض النفقات العسكرية، وفقاً لمبدأ تحقيق الأمن غير المنقوص بأدى مستوى من التسليح، وحثوا جميع الدول على تخصيص الموارد التي يوفرها تطبيق ذلك التخفيض للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبخاصة في مجال مكافحة الفقر. وأعربوا عن تأييدهم القوي للتدابير الأحادية والثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف التي اعتمدها بعض الحكومات والمهادفة إلى تخفيض النفقات العسكرية تخفيضاً يسهم في تعزيز السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي. وسلموا بمساهمة تدابير بناء الثقة في هذا المجال.

١١٠- وأثنى الوزراء على ما يقوم به الفريق العامل المعني بترع السلاح التابع لحركة بلدان عدم الانحياز، برئاسة إندونيسيا، من تنسيق المسائل التي تحظى باهتمام مشترك في الحركة في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار. وشجعوا جميع وفود الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز على المشاركة بهمة في الاجتماعات الدولية المخصصة لترع السلاح بغية الدفع قدماً بأهداف الحركة وتحقيقها.

— — — — —